

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٣٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ مطروح :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠ م٢ بناحية منطقة قرية أبو سطيل - مركز ومدينة برانى - محافظة مطروح، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإنشاء مدرسة مجمع الحاج فرج كويلة عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل


الجريدة الرسمية
ب Ministério da Fazenda
Brasil

Decreto nº 9.335, de 20 de dezembro de 2017
que aprova o Regime Tributário para a exploração de petróleo e gás natural



Decreto nº 9.335

de dezembro de 2017



Decreto nº 9.335, de 20 de dezembro de 2017
que aprova o Regime Tributário para a exploração de petróleo e gás natural

Decreto nº 9.335